

الموضوع : التشريعات الليبية

قرار رقم 9 لسنة 1990 بتعديل بعض
احكام القرار الصادر بتنظيم امانة الاعلام
والثقافة

المصدر : الجريدة الرسمية
العدد 15
السنة الثامنة والعشرون

قرار اللجنة الشعبية العامة
رقم (9) لسنة 1990 م
بتعديل بعض أحكام القرار الصادر بتنظيم
أمانة الاعلام والثقافة

اللجنة الشعبية العامة ،،

بعد الاطلاع على القانون رقم (60) لسنة 1974 م ، بانشاء الشركة العامة للنشر والتوزيع والاعلان .
 وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (154) لسنة 1988 م ، باعادة تنظيم أمانة الاعلام والثقافة .
 وبناء على ما عرضه أمين اللجنة الشعبية العامة للاعلام والثقافة بمذكرته رقم (145) لسنة 1988 م ، المؤرخة في 28 شوال 1397 و الموافق 6/12/1989 م ، ومذكرته رقم (536) لسنة 1989 م ، المؤرخة في 6/9/1989 م .

قررت

مادة (1)

تضاف فقرة جديدة برقم (11 مكررا) الى البند (اولا) من المادة (2) من قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (154) لسنة 1988 م ، المشار اليه يكون نصها كالاتى :

« 11 مكررا - ادارة مراجعة وتقويم المخطوطات والمطبوعات » .

مادة (2)

تضاف مادة جديدة برقم « 13 مكررا » الى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (154) لسنة 1988 م المشار اليه ، يجرى نصها على النحو التالي :

« مادة 13 مكررا :

تتولى ادارة مراجعة وتقويم المخطوطات والمطبوعات مباشرة ذات الاختصاصات التي كانت تباشرها الادارة المذكورة بالدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والاعلان وفقا لاحكام القانون رقم (60) لسنة 1974 م المشار اليه .

مادة (3)

ينقل العاملون بادارة مراجعة وتقويم المخطوطات والمطبوعات بالدار المذكورة الى أمانة الاعلام والثقافة ، وذلك بذات اوضاعهم الوظيفية الاصلية .

مادة (4)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية .

اللجنة الشعبية العامة

صدر في : 7 جمادى الثانية 1399 و . ر

الموافق : 4 اى النار 1990 م